

Distr.: General
8 June 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون
التجاري الدولي

نبذة الأونسيترال عن السوابق القضائية المستندة إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن البيع الدولي للبضائع*

المادة ٥

لا تنطبق هذه الاتفاقية على مسؤولية البائع عن موت أي شخص
أو إصابته بجروح بسبب البضائع.

- ١ - عملاً بهذا الحكم، لا تتعامل الاتفاقية مع المسؤولية عن موت أي شخص أو إصابته بجروح بسبب البضائع، بمعزل عما إذا كان الطرف المصاب هو المشتري أم طرفاً ثالثاً. وبالتالي يطبق القانون الوطني على هذه القضية.
- ٢ - بما أن المسؤولية عن موت "أي شخص" أو إصابته بجروح مستبعدة من نطاق تطبيق الاتفاقية، اقترح أن تكون مطالبة المشتري بالخسارة المالية الناتجة عن دعوى مقامة ضده عن

* أعدت هذه النبذة باستخدام النص الكامل للقرارات المستشهد بها في خلاصات السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (كلاوت) والاشارات الأخرى الواردة في الحواشي. والقصد من الخلاصات هو أن تستخدم فقط كملخصات للقرارات التي تركز عليها، وقد لا تعكس جميع النقاط المشار إليها في النبذة. ويوصى القراء بالرجوع إلى النص الكامل لقرارات المحاكم وهيئات التحكيم المذكورة بدلاً من الاعتماد فقط على خلاصات كلاوت.

¹ انظر قضية كلاوت رقم ١٩٦ [المحكمة التجارية لكاتون زوريخ، سيوسرا، ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥] (انظر النص الكامل للقرار).

إصابة شخصية بسبب البضائع خارج نطاق الاتفاقية أيضاً. مع ذلك، طبقت محكمة في إحدى القضايا الاتفاقية على ذلك النوع من المطالبات .

٣- لا تستبعد المادة ٥ المسؤولية عن الضرر اللاحق بالملكية . ومع ذلك، وخلافاً لما تقتضيه بعض النظم القانونية، تتطلب الدعاوى المستندة إلى الضرر اللاحق بالملكية بسبب البضائع أن يكون البائع قد أشعر ضمن المدة المعقولة المشار إليها في المادة ٣٩ . وعندما لا يكون الضرر اللاحق بالملكية "بسبب البضائع"، كما هي الحال حينما تتضرر ملكية المشتري عند تسليم البضائع المشتراة، يجب تسوية قضية المسؤولية على أساس القانون المحلي المطبق.

² انظر قضية كلاوت رقم ٤٩ [المحكمة العليا لمنطقة دوسلدورف، ألمانيا، ٢ تموز/يوليه ١٩٩٣] (انظر النص الكامل للقرار).

³ انظر قضية كلاوت رقم ١٩٦ [المحكمة التجارية لكانتون زوريخ، سيوسرا، ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥].

⁴ انظر قضية كلاوت رقم ١٩٦ [المحكمة التجارية لكانتون زوريخ، سيوسرا، ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥].